

باب الوليمة وآداب الأكل

أحمد الصقوب

باب الوليمة واداب الاكل. وليمة العرس سنة مؤكدة. والاجابة اليها في المرة الاولى واجبة ان كان لا عذر ولا منكر. وفي الثانية سنة وفي الثالثة مكروهة. وانما تجب اذا كان الداعي مسلما - [00:00:00](#)

هجره وكسبه طيب. فان كان في ماله حرام كره اجابته ومعاملته وقبول هديته وتقوى الكراهة وتضعف بحسب كثرة الحرام وقلته. وان دعاه اثنان فاكتر وجب عليه اجابة كل ان امكنه الجمع والا اجاب الاسبق قولا فالادين فالاقرب رحما فجوارا ثم يقرع - [00:00:21](#)

ولا يقصد بالاجابة نفس الاكل بل ينوي الاقتداء بالسنة واکرام اخيه المؤمن ولان لا يظن به التكبر يستحب اكله ولو صائما لا صوما واجب وينوي باكله وشربه التقوي على الطاعة. ويحرم الاكل بلا - [00:00:51](#)

اذن صريح او قرينة ولو من بيت قريبه او صديقه. والدعاء الى الوليمة وتقديم الطعام اذن في الاكل ويقدم ما حظر من الطعام من غير تكلف. ولا يشرع تقبيل الخبز وتكره اهانتة ومسح يديه - [00:01:11](#)

به ووضعه تحت القصعة - [00:01:31](#)